

قرار رئيس

الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ١٥٦ لسنة ٢٠١٢ بتاريخ ٥/٣/٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة لفيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنه تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٩٠) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٨ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

- ماده (١) الموافقة على الغلق النهائي لفرع شركة أبو ظبي للوساطة فى الأوراق المالية الكائن فى ٤٨ ش نهرى امام الميرلاتد- مصر الجديده- القاهرة فرع تنفيذ من الفئة الثانية .
والتأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .
- ماده (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .
- ماده (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

د . أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦